إنه يعفى عن يسير عرفا من شعر نجس من غير مغلظ ومن دخان نجاسة وما على رجل ذباب وإن رؤي وما على منفذ غير آدمي مما خرج منه وذرق طير وما على فمه وروث ما نشؤه من الماء أو بين أوراق شجر النارجيل التي تستر بها البيوت عن المفطر حيث يعسر صون الماء عنه قال جمع وكذا ما تلقيه الفئران من الروث في حياض الأخلية إذا عم الابتلاء